



التاريخ: 31/5/2017
الرقم: REG-250-17

عطوفة رئيس مجلس المفوضين / الرئيس التنفيذي المحترم
هيئة تنظيم قطاع الاتصالات

الموضوع: إخطار مسبق لطلب ملاحظات

تحية طيبة وبعد،

إشارة لكتابكم رقم ظ/4490/1/17/4 تاريخ 21/5/2017 والمتعلق بإخطار الهيئة المسبق لطلب ملاحظات حول توجيهها لإعداد قرار تنظيمي لعرض خدمات الاتصالات العامة، نرفق طيه ملاحظات الشركة الأردنية لخدمات الهاتف المتنقلة (زين) على رود المرخص لهم على هذا الإخطار ضمن المدة المحددة، راجين أخذها بعين الاعتبار.

طر

ونفضلوا بقبول فائق الاحترام،

الشركة الأردنية لخدمات الهاتف المتنقلة ("زين")

الرئيس التنفيذي

أحمد الهنادة

مرفق: رد شركة زين المشار إليه أعلاه

الهيئة الأردنية للهاتف المتنقل	
هيئة تنظيم قطاع الاتصالات	
التاريخ:	٢٠١٧ / ٥ / ٣١
النوارد:	٦٤٣٧
الملف:	٤٨٣٢



ملاحظات شركة زين على ردود الشركات المتعلقة
بإخطار طلب ملاحظات لغايات اصدار تعليمات
بخصوص وضع إطار تنظيمي لعروض خدمات الاتصالات العامة "التعليمات"

نود شركة زين بدايةً أن تؤكد على ملاحظاتها الواردة في كتابها رقم REG-141-17 تاريخ 20/4/2017. وبدون الإجحاف بإعتراضنا على إصدار التعليمات من الأساس، وطلبنا عدم إصدارها، وبدون الإجحاف كذلك بطلبنا سحب الإخطار المتعلق بها، فإننا نورد لكم فيما يلي ملاحظتنا على ردود الشركات.

بدايةً فإننا نختلف مع رد شركة أمنية فيما يتعلق بالمادة رقم (1) المتعلقة باعلام الهيئة عن العروض. حيث أننا نرى عدم وجود أي علاقة بين مراجعة الأسواق ووضع تعليمات لعروض خدمات الاتصالات العامة حيث أن سوق الاتصالات المتقدمة لا يخضع للتنظيم المسبق. كما ان الهيئة قد اعزت اصدار هذه التعليمات الى تكرار شكاوى المستفيدين ولا علاقة لذلك بمراجعة الأسواق وعليه فإن ملاحظة شركة أمنية في غير محلها.

أما فيما يتعلق بباقي المواد فإننا نتفق مع معظم الردود التي وردت من المرخص لهم الآخرين ومن أهم النقاط التي نود التأكيد عليها ما يلي:

(1) الحاجة إلى وجود دراسة موضوعية لموضوع الشكاوى يشارك فيها المرخصين لفهم دواعي اصدار هذه التعليمات من قبل الهيئة وذلك حتى يتمكن المرخصين من تطوير الآلية المناسبة للتعامل معها، حيث أن إصدار تعليمات ليس الحل الأمثل لمعالجتها.

(2) اصدار مثل هذه التعليمات يتراقى مع عدد من مواد قانون الاتصالات رقم (13) لسنة 1995 بالاخص المادة (6/ز) والتي تقضي بتشجيع القطاع على التنظيم الذاتي والمادة (53) التي فصلت الآلية القانونية لتعديل الأسعار.

ص

مرفق كتاب شركة زين رقم (REG-250-17) تاريخ (31/5/2017)



(3) التأكيد على أن الهدف الرئيسي من الاعلان هو استخدامه كوسيلة ترويجية للفت انتباه وجدب المشتركيين لوجود عروض جديدة بميزات جديدة. إن وضع كافة تفاصيل العرض وادراجها بشكل واضح وصريح في الإعلان التجاري غير عملي، ويصعب تطبيقه في جميع الإعلانات وذلك لأن لكل وسيلة اعلان سواء المكتوبة أو المرئية أو المسموعة أسلوبها ومحدداتها.

بالاضافة الى ما سبق فإن المشترك يستطيع الحصول على أية معلومات تفصيلية عن العرض من خلال عدة قنوات متاحة له منها زيارة الموقع الالكتروني للشركة، او الاتصال مع مركز خدمات المشتركيين او من خلال البروشورات.

(4) صعوبة الحصول على توقيع المشترك على النشرة التعريفية لما فيه من زيادة تعقيد في الاجراءات ولما فيه من كلفة عالية على الشركات بسبب طباعة أعداد هائلة من النشرات بالإضافة إلى تعقيد عملية توثيق الخطوط. والتأكد على ضرورة توجيه الهيئة نحو الوسائل الالكترونية مثل التوقيع الالكتروني حيث أن هذه الخطوة لا تخدم هذا التوجه.

(5) عدم الاتفاق مع الهيئة بإفراد بند للعقوبات ضمن هذه التعليمات حيث أن عدم تزويد الهيئة بتفاصيل وشروط الاعلان عن العرض لا يعبر بالاصل عن وضع مخالف بحسب الشروط المنصوص عليها ضمن اتفاقية الترخيص.